

### طلب

#### نقل رخصة محل تجاري او صناعي او عام ( فى حالة التنازل )

اسم المرخص له الحالى ( المتنازل ) .....

رقم وتاريخ الرخصة .....

نوع النشاط المرخص به .....

عنوان المحل رقم ..... شارع ..... قسم .....

اسم المطلوب نقل الترخيص له ( المتنازل اليه ) .....

عنوان المتنازل اليه .....

علما بأننى سوف اقوم بسداد كافة الرسوم والضرائب المقررة على المحل حتى تاريخ الموافقة على نقل

الرخصة.

توقيع المتنازل اليه

/ /

(.....)

محافظة

مركز / مدينة / حى .....

(ادارة / قسم ) الرخص

### إيصال

استلمت أنا / ..... الطلب المقدم من السيد / .....  
ب شأن نقل رخصة محل تجاري او صناعي او عام ( فى حالة التنازل ) . مستوفيا كافة متطلبات الحصول على

الخدمة ( المستندات / الرسوم ) وقيد الطلب برقم ..... بتاريخ / /

توقيع الموظف المختص

/ /

(.....)

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فشأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب نقل رخصة محل تجاري او صناعي او عام ( في حالة التنازل ) بوحدات الادارة المحلية بالمحافظات .

تللزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٥ / ١١١ ( كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والمحافظات ) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقيات الزمنية المحددة لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولية - وذلك على النحو التالي :-

**أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :**

- عقد تنازل مصدقاً على توقيعات طرفيه ( المتنازل - المتنازل اليه ) باحد مكاتب التوثيق .
  - عقد ايجار محرر من المالك الى المتنازل اليه موثقاً بالشهر العقاري .
  - مايفيد اشتراك المتنازل اليه بالتأمينات الاجتماعية .
  - اصل رخصة المحل .
- في حالة نقل الرخصة لمحل عام يقدم المتنازل اليه مايلي :-
١. بيان الموقف من التجنيد اذا كان السن بين ٢١ ، ٣٠ سنة .
  ٢. صورة الترخيص الشخصى للمستغل والمدير والمشرف ( الموجود منهم ) .
  ٣. صحيفة الحالة الجنائية .

❖ في جميع الأحوال يسرى على المتنازل إليه جميع الاشتراطات المقررة قانوناً على المرخص له الأصلى ( موافقة الامن فى حالة المطبع و محل بيع الاسلحة و مراكز الكمبيوتر ..... الخ ، موافقة الصحة لمحال بيع الأغذية والمشروبات ..... الخ ، موافقة التموين للمحال ذات الصلة بالحصص التموينية ..... الخ ) .

ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

رسوم نقل الترخيص التجارى للمحال الأخرى	مبلغ ملليم جنيه	رسوم نقل الترخيص لمحال الجزارة والمحال الصناعية	مبلغ ملليم جنيه	رسوم نقل الترخيص للمحال العامة	مبلغ ملليم جنيه
دمغة نوعية تنمية موارد	٣ -	- ١٠٠	دمغة نوعية تنمية موارد	١٨ -	- ١٠٠
اجمالى الرسوم	٣ ١٠٠	اجمالى الرسوم	١٨ ١٠٠	اجمالى الرسوم	١٢ ١٠٠

### ثالثاً: التوفيقيات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلزم جهة الادارة بنقل رخصة المحل ( في حالة التنازل ) بالنسبة لجميع انواع المحلات خلال شهر على الاكثر وذلك من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً للمستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوفيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات التالية :

المحافظة ت :

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٠٢٧٢٨ ٢٩٠ ٢٧٢٨

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :